



الوسائل الشرعية الوقائية من الأمراض الوبائية

ا. د. صلاح أحمد شلال

الجامعة العراقية / كلية الآداب



The legal and Preventive ways of epidemic diseases

Dr. Salah Ahmed Shallal

Iraqi University /College of Arts



الملخص:

تناول الباحث بيان أن من أعظم المقاصد التي حققتها الشريعة الإسلامية الحفاظ على الأنفس فشرعت عدة وسائل لوقايتها من الأمراض الوبائية وقد تنوعت الوسائل منها تعبدية كوجوب اللجوء إلى الله تعالى والاستعانة به لدفع الوباء وفق ما دلت عليه الأدلة، ووسائل مادية تمنع بإذن الله الأوبئة منها تحريم ما حرم الله تعالى ورسوله من الأطعمة (كالميتة والدم ولحم الخنزير وأكل كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير) والأشربة كالمسكرات والمخدرات والأفعال المحرمة من الفواحش والآثام، وكذلك العناية بالآداب العامة في التصرفات لمنع انتشار الجراثيم والفايروسات ، وفي حال وقع الوباء فعلياً أن نعلم بوجوب السعي لإيجاد العلاج المناسب من ذوي الاختصاص ؛ إذ ما نزل من داء إلا وأنزل معه دواء ، وعزل المرضى لمنع العدوى وفق نظام الحجر الصحي الذي ثبت في الشريعة.

Abstract

the researcher has explained that one of the greatest aims that Islamic law has achieved is that save on the selves.

It has legislated so many ways to protect it of the epidemic diseases. There were different ways, one of them is devotional, like we have to obey Allah and Seeking help of him according to the evidences. Also there are physical ways that prevent the epidemics such as the prohibition of what Allah and his messenger of the food like(dead meat blood,pork, eating every beast of prey, and every bird with a talon).and drinks like intoxicants and drugs. And forbidden deeds of abominations and sins.

Caring for public morals in behavior to prevent the spread of viruses and germs. In the event of a pandemic, we must know that it is necessary to seek appropriate treatment from specialists. As it is a disease that has not been transmitted, and medicine has been sent with it, and patients have been isolated to prevent infection according to the quarantine system that was established in the Sharia.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين وصل اللهم على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً
 إن من أعظم المقاصد التي جاءت الشريعة الغراء لتحقيقها وتتميتها الحفاظ على النفس
 كقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾، سورة النساء من الآية
 29، قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ سورة المائدة الآية 32. ومن
 ينظر إلى أحوال العالم بشرقه وغربه وشماله وجنوبه ويرى انتشار فيروس كورونا كالنار في الهشيم
 الذي قدر الله أن تتناقص في الأنفس والأموال؛ فدعاني واجب الوقت أن أبحث في نصوص الكتاب
 والسنة وأقول أهل العلم في الوقاية من الأمراض الوبائية وكيفية التعامل عند وقوعها وانتشارها قدر
 الإمكان ببحوثي الموسوم (الوسائل الشرعية الوقائية من الأمراض الوبائية) للمشاركة به في مؤتمر
 كلية الآداب - الجامعة العراقية الموسوم (العلوم الانسانية بين مشكلات الواقع ومتطلبات عالم
 المعرفة) ضمن محور (توظيف الدراسات القرآنية في معالجة مشكلات الواقع).

وكانت طبيعة البحث أن يقسم على ثلاثة مباحث وخاتمة المبحث الأول: التعريف بالعنوان
 وتضمن المطلب الأول بيان مصطلحات العنوان . المطلب الثاني التعريف بالوباء والطاعون
 وعلاقتها بمرض كورونا.

والمبحث الثاني: الوسائل الشرعية الوقائية وفيه مطلبان الوسائل التعبدية، والوسائل المادية
 والمبحث الثالث: الوسائل الشرعية العلاجية: المطلب الأول: التعامل مع المبتلى المطلب الثاني:
 وجوب التداوي المطلب الثالث: الحجر الصحي

وقد بينت أهمية العناية بالوسائل الوقائية بناء على قاعدة (المنع أيسر من الرفع) بما هو
 معروف عند الناس (الوقاية خير من العلاج) إذ يجب أن نجمع في التحصن والتداوي من الأمراض
 والآفات والشروع بين الأسباب المادية والمعنوية التي جاءت بها الشريعة قدر طاقته
 وقد سلك المنهج الاستقرائي إذ قمت باستقراء النصوص الشرعية التي تتعلق بالوقاية من
 الأمراض ثم بيان معنى هذا النصوص باختصار وتنزيلها على واقع الناس اليوم .

سائلاً الله تعالى أن يمن على عباده برفع البلاء والوباء أنه ولي ذلك والقادر عليه

المبحث الأول : التعريف بالعنوان

المطلب الأول : بيان بمصطلحات العنوان.

أولاً: تعريف الوسائل وهي جمع وسيلة قال أبو البقاء: وسيلة: وهي ما يتوصل إلى التحصيل⁽¹⁾. وهي كل ما يتحقق به غرض معين، يقابلها غاية وتفهم بحسب ما تضاف إليه، فنقول وسيلة شرعية وسائل التعلیم ووسائل الراحة: أسبابها- وسائل النقل: طرقة⁽²⁾.

ثانياً: تعريف الشريعة: ما سن الله من الدين وأمر به كالصوم والصلاة والحج والزكاة وسائر أعمال البر...؛ ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيحَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعَهَا﴾ سورة الجاثية 18

، وقوله تعالى: ﴿إِكْلٍ جَعَلْنَا مِنكُمْ شُرَعًا وَمِنْهَا جَاءَ﴾ سورة المائدة 48؛ قيل في تفسيره: الشريعة الدين، والمنهاج الطريق، وقيل: الشريعة والمنهاج جميعا الطريق، والطريق هنا الدين⁽³⁾

والمقصود من بحثنا ما يطلقه العلماء في قولهم (شرعا) : اي ما كان مستفادا من كلام الشارع بأن أخذ من القرآن، أو السنة⁽⁴⁾.

فيكون المقصود بالوسائل الشرعية في بحثي أي النصوص الدينية(الكتاب والسنة) التي نتوصل بها إلى الوقاية والنجاة من الأمراض الوبائية التي تنتشر بالعدوى بين الناس.

ثالثا : تعريف الوقاية: حفظ الشيء عما يؤذيه ويضره والتوقي جعل الشيء وقاية مما يخاف⁽⁵⁾.

وقاه الله السوء يقيه وقاية حفظه.⁽⁶⁾ ووقيت الشيء أقيه إذا صنته وسترته عن الأذى⁽⁷⁾.

رابعا: الأمراض :جمع مرض: الميم والراء والضاد أصل صحيح يدل على ما يخرج به الإنسان عن حد الصحة في أي شيء كان⁽⁸⁾ ، وعرف الجرجاني المرض: هو ما يعرض للبدن فيخرجه عن الاعتدال الخاص⁽⁹⁾.

خامسا : الانتقالية من النقل وحروف النون والقاف واللام: أصل صحيح يدل على تحويل شيء من مكان إلى مكان والمقصود هو نقل المرض من المريض الى الصحيح وتسمى ايضا العدوى: (وأعداه الداء يعديه إعداء: جاوز غيره إليه، وقيل: هو أن يصيبه مثل ما بصاحب الداء. وأعداه من علته وخلقه وأعداه به: جوزه إليه، والاسم من كل ذلك العدوى)⁽¹⁰⁾

وهي انتقال المرض من المريض إلى الصحيح بوساطة ما، ما يُعدي من جرب أو غيره أي يسري من واحد إلى آخر عن طريق الاتصال المباشر وغير المباشر "ناقل العدوى: شخص أو

حيوان لا يظهر أعراض المرض لكنه يُنوي الجرثومة وقادر على نقلها⁽¹¹⁾. فالأمراض المعدية هي الأمراض التي يشهد الحس والواقع أنها تنتقل من شخص مريض بها إلى صحيح لسبب من الأسباب وبقدر من الله. ومن أسباب العدوى البكتريا، والفايروسات وهي كائن دقيق سريع الانتشار، لا يرى بالمجهر العادي، وقد يكون وسطاً بين الحيّ وغير الحيّ، منه أنواع عديدة، تُحدث الكثير من الأمراض المعدية، كالجدرى والحصبة ونحوها "فيروس الإيدز، انفلونزا وغيرها"⁽¹²⁾. وقد أرجأت تعريف البوباء الى المطلب الثاني لعلاقته بالطاعون .

المطلب الثاني :

التعريف بالوباء والطاعون وعلاقهما بمرض كورونا

تعريف البوباء لغة وبأ: البوباء، مهموز: كلّ مَرَضٍ عامّ، تقول: أصاب أهل الكورة العام وباء شديد.. وأَرْضٌ وَبِيئةٌ، إذا كثر مَرَضُها، وقد استوبأتها.. وقد وَبُوتَ [تَوَبُّوتٌ] وباءةً، إذا كَثُرَت أمراضها⁽¹³⁾.

قال ابن النفيس: البوباء: فساد يعرض لجوهر الهواء لأسباب سماوية أو أرضية، كالماء الآسن والجيف الكثيرة تقتضي أن الطاعون نوع من أنواع البوباء وفرد من أفرادها، وعليه الأطباء⁽¹⁴⁾. مرض وبائيّ: وهو مرض سريع الانتشار، مهاجم لأعداد كبيرة من البشر، أو الحيوانات في وقت واحد، ضمن منطقة أو إقليم واحد⁽¹⁵⁾.

وعرف منظمة الصحة العالمية البوباء: إنه ذلك المرض الذي ينتشر في عدة دول حول العالم في نفس الوقت. ومن هنا، وبحسب منظمة الصحة العالمية، فإنه يتم الإعلان عن حدوث وباء "عندما ينتشر مرض جديد، لا يتمتع فيه الناس بالحصانة، في جميع أنحاء العالم بما يفوق التوقعات"⁽¹⁶⁾.

من ناحية ثانية، فإن "الوباء" يتمثل في زيادة مفاجئة في الحالات المرضية أو في المرض الذي يمكن أن يكون متفردا في دولة واحدة أو مجتمع واحد.

تعريف الطاعون: أنه المرض العام والوباء الذي يفسد له الهواء فتفسد به الأمزجة والأبدان⁽¹⁷⁾ وسمي بذلك؛ لأنه يطعن الأرواح⁽¹⁸⁾، وهو مرض يعم الكثير من الناس في جهة من الجهات دون غيرها بخلاف المعتاد من أحوال الناس وأمراضهم، ويكون مرضهم غالبا مرضا واحدا بخلاف سائر الأوقات فإن أمراض الناس مختلفة⁽¹⁹⁾.

وعرفت منظمة الصحة العالمية الطاعون :أنه مرض من الأمراض المعدية الموجودة لدى بعض صغار الثدييات والبراغيث المعتمدة لها. وقد يُصاب الناس بالطاعون إذا ما تعرضوا للدغات البراغيث الحاملة للعدوى، ويظهر عليهم الشكل الدبلي للطاعون. وقد يتطور الطاعون الدبلي في بعض الأحيان ليتحول الى طاعون رئوي، وذلك عندما تصل البكتيريا إلى الرئتين. وانتقال الطاعون من شخص إلى آخر أمرٌ ممكنٌ من خلال استنشاق رذاذ الجهاز التنفسي المصاب بالعدوى من شخص مصاب بالطاعون الرئوي. والمضادات الحيوية الشائعة فعالة في علاج الطاعون، في حالة تقديمها في وقت مبكر للغاية، لأن مسار المرض عادة ما يكون سريعاً. الطاعون الرئوي .. قد ينقل المرض عن طريق الرذاذ إلى البشر الآخرين. والطاعون الرئوي غير المعالج يكون مميتاً، ما لم يتم تشخيصه وعلاجه في وقت مبكر. ومع ذلك، فإن معدلات التعافي تكون مرتفعة إذا تم اكتشاف المرض وعلاجه في الوقت المناسب⁽²⁰⁾.

عرفت منظمة الصحة العالمية فيروسات كورونا بأنه فصيلة كبيرة من الفيروسات التي قد تسبب المرض للحيوان والإنسان. ومن المعروف أن عدداً من فيروسات كورونا تسبب لدى البشر حالات عدوى الجهاز التنفسي التي تتراوح حدتها من نزلات البرد الشائعة إلى الأمراض الأشد وخامة مثل متلازمة الشرق الأوسط التنفسية والمتلازمة التنفسية الحادة الوخيمة (السارس). ويسبب فيروس كورونا المُكتشف مؤخراً مرض فيروس كورونا كوفيد-19، هو مرض معد يسببه فيروس كورونا المُكتشف مؤخراً. ولم يكن هناك أي علم بوجود هذا الفيروس وهذا المرض المستجدين قبل اندلاع الفاشية في مدينة يوهان الصينية في كانون الأول/ ديسمبر 2019.⁽²¹⁾

وفي ضوء ما تقدم من التعريفات يتبين أن الوباء أعم من الطاعون فكل طاعون وباء وليس كل وباء طاعون وقد بين ذلك ابن القيم هذا المعنى فقال : (ولما كان الطاعون يكثر في الوباء، وفي البلاد الوبائية، عبر عنه بالوباء، كما قال الخليل: الوباء: الطاعون. وقيل: هو كل مرض يعم، والتحقيق أن بين الوباء والطاعون عموماً وخصوصاً، فكل طاعون وباء، وليس كل وباء طاعوناً، وكذلك الأمراض العامة أعم من الطاعون، فإنه واحد منها)⁽²²⁾.

وكذلك بنحو قوله قال ابن حجر: (أن الطاعون أخص من الوباء ،وأن الاخبار الواردة في تسميه الطاعون وباء ،لا يلزم منه أن كل طاعون وباء ،بل يدل على عكسه ،ولكن لما كان الوباء ينشأ عنه كثرة الموت ،وكان الطاعون ايضاً كذلك ،اطلق عليه اسمه)⁽²³⁾.

وفي ضوء ما تقدم : أن فايروس كورونا نوع من أنواع الوباء سريع الانتشار وهو بذلك يأخذ أحكام الطاعون، التي وردت في أحكامه نصوص كما سنتناوله في هذا البحث.
فقد أكدت منظمة الصحة العالمية أن هذا المرض معد بدرجة كبيرة وينتقل الفيروس (كورونا) المسبب للمرض عن طريق الرذاذ والقطرات التي تتناثر من أنف المصاب وفمه عند السعال و العطاس، وعند استعمال بعض الأواني في الأكل والشرب، أو عند تقصد تلويث شيء يستعمله الأصحاء بتعريضه للعب المريض.
فيتعين شرعا دفع المفسدة والضرر عن الأصحاء كما سيأتي في المبحث الثاني.

المبحث الثاني : الوسائل الوقائية

المطلب الأول الوسائل التعبدية

أن ما سنذكر من نصوص شرعية من الكتاب والسنة يتحقق نفعها لمن صفى قلبه لله تعالى، وأخلص في دعائه وتوكله وتوبته، وندم على ما قصر فيه وفرط منه، الا فإذا غلبت أسباب الداء على اسباب الدواء، ربما بطل نفع الأدوية، ولو لم يكن لذلك مثال في الخارج الا غفلة المرء عن الامور المذكورة، حتى تهجم عليه الآفة من غير أن يشعر، ثم يطلب الاقالة فلا يجد لذلك سبيلا⁽²⁴⁾ نسأل الله تعالى السلامة والعافية واخلاص النية والاجتهاد في الوسائل التعبدية والتي منها :

الوسيلة الأولى: دعاء الله تعالى والالتجاء اليه وقد وردت في القرآن والسنة نصوص في فضل الدعاء ومكانته ومنزلته في الشريعة ومنه قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِلَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: 186]، وقال سبحانه: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَن عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: 60]، وقال سبحانه وتعالى عن أيوب عليه السلام ﴿وَإِيُوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ وَأَنَّى مَسْنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ ﴿٨٣﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرِّهِ وَآتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِنَا وَذِكْرَى لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: 83 - 84]. فهذا النصوص تبين أن الدعاء أمضى سلاح في دفع البلاء قبل نزوله، وفي تخفيفه ورفع بعد نزوله؛ لما ثبت في الأحاديث الصحيحة منها حديث النبي صلى الله عليه وسلم «الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، وإن البلاء لينزل فينتلقاه الدعاء فيعتلجان إلى يوم القيامة»⁽²⁵⁾ ودلالة الحديث

ظاهرة في أثر الدعاء، وأنه ينفع مما نزل من المصائب والمكاره وسائر أنواع البلاء ومما لم ينزل منها.

"والدعاء من أنفع الأدوية، وهو عدو البلاء، يدافعه ويعالجه، ويمنع نزوله، ويرفعه أو يخففه إذا نزل ... وله مع البلاء ثلاثة مقامات: أحدها: أن يكون أقوى من البلاء فيدفعه، الثاني: أن يكون أضعف من البلاء فيقوى عليه البلاء فيصاب به العبد، ولكن قد يخففه وإن كان ضعيفا، الثالث: أن يتقاوما ويمنع كل واحد منهما صاحبه"⁽²⁶⁾ وقال صلى الله عليه وسلم: «لا يرد القدر إلا الدعاء»⁽²⁷⁾ فالدعاء من الأدوية القلبية والروحانية وقوة القلب واعتماده على الله والتوكل عليه، والالتجاء إليه، والانطراح والانكسار بين يديه، والتذلل له، والصدقة، والدعاء، والتوبة والاستغفار، والإحسان إلى الخلق كما سيأتي تفصيلها. وهناك أدعية كثيرة نأخذ منها.

أ- الإستعاذة بالله من عامة الأمراض فعن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه: «اللهم إني أعوذ بك من البرص، والجنون، والجذام، ومن سيء الأسقام»⁽²⁸⁾، قال ابن حجر: "وقد تواترت الأحاديث بالاستعاذة من الجنون والجذام وسيء الأسقام ومنكرات الأخلاق والأهواء والأدواء، فمن ينكر التداوي بالدعاء يلزمه أن ينكر التداوي بالعقاقير، ولم يقل بذلك إلا شذوذ والأحاديث الصحيحة ترد عليهم في الالتجاء الى الدعاء مزيد فائدة"⁽²⁹⁾.

ب- عدم الدعاء على النفس والدعاء بالأدعية الجامعة من ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عاد رجلا من المسلمين قد خفت، فصار مثل الفرخ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هل كنت تدعو بشيء أو تسأله إياه؟» قال: نعم، كنت أقول: اللهم ما كنت معاقبي به في الآخرة فعجله لي في الدنيا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سبحان الله! لا تطيقه أفلا قلت: اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار؟» قال: فدعا الله له فشفاه⁽³⁰⁾ فدل الحديث على أنه لا ينبغي للعبد أن يطلب لنفسه البلاء سواء كان لتعجيله في الدنيا حذرا عن إصابته في الآخرة لأن البشر ضعيف لا يطيق البلايا فربما يضعف عن تحملها ويقع في كفران النعمة والجزع وعدم الصبر.

ت- التحصن بحمد الله عند رؤية المبتلى في دينه أو بدنه. لقوله صلى الله عليه وسلم: «من رأى مبتلى فقال: الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق

تفضيلاً؛ عوفي من ذلك البلاء كائناً ما كان ما عاش»⁽³¹⁾. وقد روي عن أبي جعفر محمد بن علي، أنه قال: إذا رأى صاحب بلاء يتعوذ، يقول ذلك في نفسه، ولا يسمع صاحب البلاء.⁽³²⁾ .
ث- التحصن بدعاء ذي النون. هو من ضمن الأدعية التي تدفع بها المكروه وترفع بإذن الله، وإنما أفردته لأهميته، وفيه جاء قوله صلى الله عليه وسلم: «ألا أخبركم بشيء إذا نزل برجل منكم كرب أو بلاء من بلايا الدنيا دعا به يفرج عنه؟ فقيل له: بلى فقال: دعاء ذي النون: لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين»⁽³³⁾ .

ج- التحصن بكلمات الله التامات عند نزول المنازل والأمكنة. لقوله صلى الله عليه وسلم: «إذا نزل أحدكم منزلاً فليقل: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، فإنه لا يضره شيء حتى يرتحل»⁽³⁴⁾ . فدل الحديث: على استحباب التعوذ بصفات الله تعالى عند نزول منزل ما فمن قال ذلك الدعاء بقلب حاضر، وتوجه تام لله تعالى عصم من كل شر، وبقي في حفظ الله وكلائه وحرزه حتى يرتحل من منزله ذلك. ويشهد لذلك ما روى أبو هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتي البارحة قال: «أما لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك»⁽³⁵⁾ .

ح- التحصن بالصدقة وأعمال البر . وهي من الإحسان المتعدي إلى الغير، وبها تدفع الأمراض والمكروه وترفع؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: «داووا مرضاكم بالصدقة»⁽³⁶⁾ ، فإذا كانت الصدقة ترفع المرض بعد وقوعه، فمن باب أولى أن تدفعه قبل وقوعه، فإذا ما بذل الإنسان صدقة من طعام أو كساء أو نقود وما أشبه ذلك للمحتاجين بنية دفع البلاء أو رفعه، فيرجى له الظفر بما نوى. وقال صلى الله عليه وسلم: «.. وأمركم بالصدقة، ومثل ذلك كمثل رجل أسرته العدو، فأوثقوا يده إلى عنقه، وقربوه ليضربوا عنقه، فجعل يقول: هل لكم أن أفدي نفسي منكم، وجعل يعطي القليل والكثير حتى فدى نفسه»⁽³⁷⁾ قال المناوي: «أمر بمداواة المرضى بالصدقة، ونبه بها على بقية أخواتها من القرب، كإغاثة ملهوف، وإغاثة مكروب، وقد جرب ذلك الموفقون، فوجدوا الأدوية الروحانية تفعل ما لا تفعله الأدوية الحسيّة»⁽³⁸⁾ . فإن صنائع المعروف تقي مصارع السوء، والآفات، والمهلكات ، وأهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة وإن فعل الخير وإسداء الجميل إلى الناس — سواء أكانوا أبراراً أم فجاراً — يحفظ صاحبه من مصارع السوء ويردها عنه، فإن الجزاء من جنس العمل.

خ- الاستغفار والتوبة قال تعالى عن نوح عليه السلام: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبِّي إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿١١﴾ وَمُمِدِّدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَأَنْبِيَاءٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا ﴿١٢﴾﴾ [نوح: 10 - 12]، وقوله عز وجل: ﴿وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ ﴿٣٠﴾ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ ﴿٣١﴾﴾ [هود: 3]، وقال سبحانه عن هود عليه السلام: ﴿وَيَقَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾ [هود: 52].

دلالة هذه الآيات على الوقاية من الأمراض والمكروهات وسائر الآفات استنباطا إذ إن مطر السماء، والإمداد بالأموال والبنين، وامتلاك البساتين الجارية بالأنهار، وزيادة قوة، والإمتاع متاعا حسنا يستلزم العيشة الحسنة الهنية والسلامة من المهلكات؛ ليتحقق وعد الله تعالى لمن لزم الاستغفار.

المطلب الثاني: الوسائل المادية

هنالك وسائل مادية عديدة يتحقق بها الوقاية من الأمراض منها :

الوسيلة الأولى: المحافظة على البيئة وقد وضع الله الأرض للناس ومنافعهم قال تعالى ﴿وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنْعَامِ ﴿١٠﴾﴾ (الرحمن: 10)، فدل على إمكان الانتفاع بها برا، وبحرا، وجوا، فالبيئة نعمة من نعم الله إذ هي مكان يتسع الجميع، وقد سخرها الله لنا ونحن فيها شركاء ولها علينا حقوق. ومما يدل على معنى المحافظة على البيئة قوله تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ﴿١٧٨﴾﴾ سورة الأعراف من الآية 56. وقول الله تبارك وتعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٧٩﴾﴾ سورة الروم الآية 41

والفساد تتضمن كل المعاني المادية والمعنوية التي تنتج عن سلوك الإنسان التخريبي في الطبيعة والمجتمع، والتلوث بمعناه الواسع أقرب إلى مفهوم الفساد، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ﴿١٧٤﴾ وَاللَّهُ لَا يُجِبُّ الْفُسَادَ ﴿١٧٥﴾﴾ [سورة البقرة الآية 205] يهلك الحرث والنسل، أي يهلك الزرع والحيوان.

ومن طرق العناية بالبيئة:

1- التشجير: عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة فلأن استطاع أن لا يقوم حتى يغرسها فليفعل"⁽³⁹⁾ فالحث على الزراعة والعناية بالبيئة يترتب عليه الأجر العظيم والثواب الجزيل فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة)⁽⁴⁰⁾. وقد حمى الإسلام الغطاء النباتي، والأشجار خاصة من أيدي السفهاء العابثين بالبيئة، بالنهي عن قطع الأشجار المثمرة لغير غرض، عن عبد الله بن حبشي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قطع سدره صوب الله رأسه في النار» سئل أبو داود عن معنى هذا الحديث فقال: «هذا الحديث مختصر، يعني من قطع سدره في فلاة يستظل بها ابن السبيل، والبهائم عبثاً، وظلماً بغير حق يكون له فيها صوب الله رأسه في النار»⁽⁴¹⁾.

2- وللحفاظ على البيئة النهي عن قضاء الحاجة من بولٍ أو براز في الماء الذي يستعمله الناس في وضوئهم واغتسالهم، وسائر شؤونهم، وفي طريقهم وفي ظلهم، وموارد مياههم فعن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «اتقوا اللعانين» قالوا: وما اللعانان يا رسول الله؟ قال: «الذي يتخلى في طريق الناس، أو في ظلهم»⁽⁴²⁾ (اتقوا الملاعن الثلاثة: البراز في الموارد، وقارعة الطريق، والظل)⁽⁴³⁾. والموارد: المجاري والطرق إلى الماء وأحدها: مورد، وقارعة الطريق، أي: الطريق التي تفرع بالأرجل والنعال فتصبح ممهدة للمرور عليها، فهو من إضافة الصفة إلى الموصوف، أي: الطريق المقروعة⁽⁴⁴⁾.

3- تغطية الأنية منعا من التلوث فعن جابر بن عبد الله، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: «غطوا الإناء، وأوكوا السقاء، فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء، لا يمر بإناء ليس عليه غطاء، أو سقاء ليس عليه وكاء، إلا نزل فيه من ذلك الوباء»⁽⁴⁵⁾، وزاد في آخر الحديث: قال الليث: فالأعاجم عندنا يتقون ذلك في كانون الأول⁽⁴⁶⁾ وذلك حفظاً للطعام والشراب من سقوط الحشرات المؤذية التي تُؤلِّد جراثيم المرض، وهذا من باب الوقاية من الأمراض وأسبابها.

الوسيلة الثانية: العناية بالنظافة الشخصية عنى الإسلام بالنظافة الشخصية بشكل كبير إذ أنه أساليب تربوية راقية في التصرفات والأفعال، يقوم بها المرء حال الشرب والبصاق، وقبل تناول الطعام وبعده، ويتأكد العمل بها عند ظهور المعديات لما قد يترتب على التقريط فيها من ضرر ذاتي أو متعدي. ومن صور ذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [سورة المائدة الآية 6].

فغسل الأعضاء المذكورة في الآية يحقق لها النظافة والتخلص من الجراثيم إذ أن الأمراض تنتقل للإنسان بإحدى طرق ثلاث إما عن طريق الفم أو الاستنشاق، أو عن طريق الجلد وقد وردت أحاديث كثيرة في فضل الوضوء والعناية به وتنظيف الفم والانف ومن ذلك . فعن عاصم بن لقيط بن صبرة، عن أبيه قال: قلت يا رسول الله، أخبرني عن الوضوء، قال: «أسبغ الوضوء، وبالغ في الاستنشاق، إلا أن تكون صائماً»⁽⁴⁷⁾ والاسباغ : أن يعم جميع الأعضاء بالماء، بحيث يجري عليها⁽⁴⁸⁾.

وكذلك غسل اليدين تنظيف الفم والأنف فعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه، ثم لينثر، ومن استجرم فليوتر، وإذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوئه»⁽⁴⁹⁾ وفي رواية مسلم عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا استيقظ أحدكم من منامه فليستثر ثلاث مرات»⁽⁵⁰⁾ وغسل اليدين بعد الأكل لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ نَامَ وَفِي يَدِهِ عَمْرٌ⁽⁵¹⁾ وَلَمْ يَغْسِلْهُ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلَا يُلَومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ)⁽⁵²⁾

ومن وسائل الوقاية تغطية الفم عند العطاس لورود هذا الأدب بصيغة الأمر، فعن أبي هريرة . رضي الله عنه . قال: قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: (إذا عطس أحدكم فليضع كفيه على وجهه، وليخفض صوته)⁽⁵³⁾ فدل الحديث على آداب العطاس الأول: تغطية الفم باليد أو الثوب. ، الثاني: غض الصوت وخفضه.

ومن الوسائل أيضا مسك الفم باليد عند التثاؤب فعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: " التثاؤب من الشيطان، فإذا تثأب أحدكم فليرده ما استطاع "⁽⁵⁴⁾ ورد التثاؤب يتم بوضع اليد على الفم لحديث أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا تثأب أحدكم، فليمسك بيده على فيه، فإن الشيطان يدخل»⁽⁵⁵⁾

الأمر بغسل نجاسة الكلب سبع مرات إحداهن بالتراب: وثبت هذا الأمر عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب، أن يغسله سبع مرات أولاهن بالتراب»⁽⁵⁶⁾ والمراد اغسلوه سبعاً واحدة منهن بالتراب مع الماء، أن الآنية التي يردّها الكلاب تنقل مرض الكلب الخطير وعدة أمراض طفيلية أخرى، ويتحقق علاجها بالتراب. الوسيلة الثالثة: تحريم الخبائث من الأطعمة إن الأصل في الأشياء الحل، وإنما المحظور هو ما يضر⁽⁵⁷⁾.
الوسيلة الثالثة: الانتفاء عما حرمه الله تعالى، إن تحريم المحرمات على هذه الأمة هو تحريم حفظ وصيانة، لا تحريم عقوبة وحرمان. وقوله تعالى: ﴿لَوْحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحْرَمُ عَلَيْهِنَّ الْخَبَائِثُ﴾ سورة الأعراف: الآية 157، فهذه الآية من كليات التشريعية: فهي المبادئ والقواعد المتصلة اتصالاً مباشراً بتفريع الأحكام العملية من تحليل وتحريم وإيجاب وإباحة وضبط وتنظيم. وتدل الآية على أنه سبحانه أحل لعباده كل ما هو طيب في هذا الكون، وأنه حرم عليهم كل ما هو خبيث. ومن هذه الخبائث التي حرمها الله -تعالى- في شريعة الإسلام الخاتمة كالحشرات فكلها مستخبثة وكلها محرمة سوى ما يدرج منها وما يطير فمنها ذوات السموم والإبر كالحية والعقرب والزنبور فكل هذا حرام ويحرم النمل والذر والفرار والذباب والخنفساء والقراد ونحوها⁽⁵⁸⁾.

أولاً : ما ورد تحريمه في القرآن.

1- تحريم الميتة بأنواعها والدم ولحم الخنزير لقوله -تعالى-: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة الأنعام الآية 145] وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [سورة البقرة الآية 173] وقال سبحانه ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّبَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ [سورة المائدة من الآية 3] والحكمة من تحريم المحرمات

أ- الحكمة من تحريم الميتة :

- 1- تعظيم شأن القصد في الأمور كلها ليكون الإنسان معتمدا على كسبه وسعيه، فإن التنكية عبارة عن إزهاق روح الحيوان لأجل أكله.
- 2- أن الميت حتف أنفه يغلب أن يكون قد مات لمرض أو أكل نبات سام، وبذلك يكون لحمه ضارا، وكذا إذا مات من شدة الضعف وانحلال الطبيعة. أي أن الحيوان قد أصيب بعلة والعلل مختلفة وهي تترك في لحم الحيوان أجزاء منها فإذا أكلها الإنسان قد يخالط جزءا من دمه جراثيم الأمراض، مع أن الدم الذي في الحيوان إذا وقفت دورته غلبت فيه الأجزاء الضارة على الأجزاء النافعة، ولذلك شرعت الذكاة لأن المذكي مات من غير علة غالبا ؛ ولأن إراقة الدم الذي فيه تجعل لحمه نقيًا مما يخشى منه أضرار (59) .
- 3- استتذار الطباع السليمة له واستخبائه وعد أكله مهانة تنافي عزة النفس وكرامتها(60) . ومن أقسام الميتة التي ذكرت في سورة المائدة المنخقة، والموقوذة، والمتردية، والنطيحة. والحكمة من تحريم المنخقة أن الموت بانحباس النفس يفسد الدم باحتباس الحوامض الفحمية الكائنة فيه فتصير أجزاء اللحم المشتمل على الدم مضرّة لأكله، وتحريم الموقوذة: وهي المضروبة حتى تموت ولم تذك(61) فتموت دون إهراق الدم، وحكمة تحريمها تماثل حكمة تحريم المنخقة، والمتردية: هي التي سقطت من علو فتموت(62) ترديا، والحكمة واحدة كما في المنخقة، والنطيحة فعيلة بمعنى مفعولة. والنطح ضرب الحيوان ذي القرنين بقرنيه حيوانا آخر. والمراد التي نطحها بهيمة أخرى(63) .
- ب- الحكمة من تحريم الدم الضرر والاستتذار أيضا، أما الضرر فلأنه عسر الهضم جدّ العسر، ويحمل كثيرا من الموادّ العفنة التي تتحلّ من الجسم، وهي فضلات لفظتها الطبيعة كما تلفظ البراز ونحوه واستعاضت عنها بموادّ جديدة من الدم، وقد يكون فيه جراثيم بعض الأمراض المعدية وهي تكون فيه أكثر مما تكون في اللحم ومن أجل هذا اتفق الأطباء على وجوب غلي اللبن قبل شربه، لقتل ما عسى أن يكون قد علق به من جراثيم الأمراض المعدية(64).
- ت- الحكمة من تحريم لحم الخنزير لما فيه من الضرر والاستتذار لملازمته للقاذورات ورغبته فيها، أما ضرره فقد أثبتته الطب الحديث، إذ أثبت أن له ضررا يأتي من أكله القاذورات، فإن أكله يولد الديدان الشريطية كالودودة الوحيدة ودودة أخرى تسمى الشعرة الحلزونية وهي تنشأ من أكله الفئران الميتة، كما أثبت أن لحمه أعسر اللحوم هضما لكثرة الشحم في أليافه العضلية، وأن

المواد الدهنية التي فيه تمنع وصول عصير المعدة إلى الطعام فيعسر هضم المواد الزلالية وتتعب معدة آكله ويشعر بتقل في بطنه واضطراب في قلبه⁽⁶⁵⁾.

2- تحريم شرب الخمر والمخدرات: قال -سبحانه وتعالى- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: 90]. وقال -صلى الله عليه وسلم-: "كل مسكر خمر، وكل خمر حرام"⁽⁶⁶⁾.

وحرم كل المخدرات والمفترات، فعن أم سلمة -رضي الله عنهما- قالت: "تهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم- عن كل مسكر ومفتر"⁽⁶⁷⁾ ويدخل في المخدرات الحشيش والأفيون والقات وغير ذلك من سائر المخدرات، وعلّة التحريم هو مشاركتها الخمر في الإضرار بالجسم وإن اختلف التأثير⁽⁶⁸⁾.

3- تحريم الزنا: لقد حرم الله الزنا فقال -سبحانه وتعالى- ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: 32] وعن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "لم تظهر الفاحشة في قوم حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم يكن مضت في أسلافهم"⁽⁶⁹⁾ فهذا نص من النبي صلى الله عليه وسلم أن من اقوى أسباب انتشار الطواعين انتشار الفواحش.

4- النهي عن وطء الحائض: قال الله - عز وجل-: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: 222]. وسئل النبي -صلى الله عليه وسلم- عن حكم الحيض فقال: "اصنعوا كل شيء إلا النكاح"⁽⁷⁰⁾. ومن المعلوم الضرر الكبير على الزوجين.

ثانيا ما ورد تحريمه في السنة استقلالا : وردت أحاديث في تحريم بعض الأطعمة لما فيها من ضرر على الصحة وتأثيرها على طباع البشر منها :

1- تحريم كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطيور عن ابن عباس، قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع، وعن كل ذي مخلب من الطير»⁽⁷¹⁾ ومن الحكمة في التحريم بسبب طبيعة هذه الأشياء المذمومة شرعا(العدوانية) فيخشى أن يتولد من لحمها شيء من طباعها فيحرم إكراما لبني آدم وهو نظير ما روي عنه زياد السهمي مرسلا

- عليه الصلاة والسلام - أنه قال «لا ترضع لكم الحمقاء فإن اللبن يغذي ويدخل»⁽⁷²⁾ وتحريم كل ذي ناب نص صريح، فيدخل في هذا الأسد، والنمر، والفهد، والذئب، والكلب⁽⁷³⁾.

2- تحريم الحمر الأنسية عن أنس بن مالك قال في يوم خيبر أصبنا من لحوم الحمر، فنادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر، فإنها رجس» فأكفنت القدور، وإنها لتفور باللحم⁽⁷⁴⁾ قال ابن حجر (هذا حكم المتنجس فيستفاد منه تحريم أكلها وهو دال على تحريمها لعينها لا لمعنى خارج)⁽⁷⁵⁾ وقال العيني (التعليل بالنجاسة قاض على هذه العلة كلها فهي مؤثرة بنفسها)⁽⁷⁶⁾ أي أن الحديث نص على العلة وهي النجاسة فهي علة منصوص عليها فيلحق بها كل وصف وجدت فيه هذا العلة فتحرم النجاسات جميعها .

3- تحريم خمس فواسق قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : «خمس فواسق، يقتلن في الحل والحرم؛ العقرب، والفأرة، والغراب، والحدأة، والكلب العقور»⁽⁷⁷⁾. ولو كانت من الصيد المباح، لم يبح قتلها، ولأن الله تعالى قال: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُّرٌ﴾ [المائدة: 95]⁽⁷⁸⁾ فدل على تحريمها مطلقاً؛ ولأن أصل الفسق الخروج عن الاستقامة والجور وقيل للعاصي فاسق لذلك وسميت هذه الحيوانات فواسق على الاستعارة لخبثهن وخروجهن عن الحرمة : سميت فواسق لخروجها بالإيذاء والإفساد عن طريق معظم الدواب⁽⁷⁹⁾

4- تحريم الجلالة روى ابن عمر، قال: «نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن أكل الجلالة وألبانها»⁽⁸⁰⁾ الجلالة هي التي تأكل العذرة والنجاسات وتكون من الإبل والبقر والغنم والدجاج وقيل إن كان أكثر أكلها النجاسة فهي جلالة وإن كان الطاهر أكثر فلا والصحيح الذي عليه الجمهور أنه لا اعتبار بالكثرة وإنما الاعتبار بالرائحة والنتن فإن وجد في عرفها وغيره ريح النجاسة فجلالة وإلا فلا⁽⁸¹⁾ .

المبحث الثالث: الوسائل العلاجية

المطلب الأول التعامل مع المبتلى

أولاً : ترسيخ معاني الإيمان بالقضاء والقدر والأخذ بالأسباب للمبتلى.

إذ أن الإيمان بالقضاء والقدر أحد أركان الإيمان التي يجب على المؤمن الإيمان بها. فلا بد أن يؤمن المريض بأن ما أصابه من خير أو شر فيأذن الله وقضائه وقدره. وإن الإنس والجن لو اجتمعوا على أن ينفعوه بشيء لن ينفعوه إلا بشيء قد كتبه الله له، ولو اجتمعوا على يضره بشيء لم يضره إلا بشيء قد كتبه الله عليه. قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ، وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التغابن: 11]. وقوله تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: 51]. قال الله تعالى: ﴿وَلَنَبَلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: 155 - 157]. قال ابن كثير: (أخبرنا تعالى أنه يبتلي عباده، أي: يختبرهم ويمتحنهم .. فتارة بالسراء وتارة بالضراء من خوف وجوع وقوله: {بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ}، أي: بقليل من ذلك، {وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ}، أي: ذهاب بعضها، {وَالْأَنْفُسِ}، كموت الأصحاب والأقارب والأحباب، {وَالثَّمَرَاتِ}، أي: لا تغل الحقائق والمزارع كعادتها. وقوله: {وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا} أي: يتسلون بقولهم هذا عما أصابهم، وعلموا أنهم ملك لله يتصرف في عبيده بما شاء، وعلموا أنه لا يضيع لديه مثقال ذرة يوم القيامة؛ فأحدث لهم ذلك اعترافهم بأنهم عبيدة، وأنهم راجعون في الدار الآخرة، ولهذا أخبر تعالى عما أعطاهم على ذلك، فقال: {أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ} أي: ثناء من الله عليهم⁽⁸²⁾ فهذا هو الواجب أولاً عند الابتلاء بمصيبة مرض أو غيره؛ فالواجب الصبر وأن يعلم أنها من عند الله، وأن يتكلم بخير؛ فيسأل الله الأجر والثواب والعافية وقد وردت أحاديث في فضل المرض مع الاحتساب فمن ذلك: ما أخرجه البخاري ومسلم عن عائشة - رضي الله عنها - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «ما مصيبة تصيب المسلم إلا كفر الله بها عنه حتى الشوكة يشاكها»⁽⁸³⁾، وفي لفظ: «ما يصيب المسلم من نصب ولا

وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياها»⁽⁸⁴⁾. وفي لفظٍ عند مسلم من حديث عائشة - رضي الله عنها - : «إلا رفعه الله به درجة وحط عنه بها خطيئة»⁽⁸⁵⁾، وهذا يقتضي حصول الأمرين معاً: حصول الثواب ورفع العقاب.

ثانياً : حسن الظن بالله تعالى انه يرفع الوباء والمرض وعدم تقنيط الناس عن رحمة الله وأن الشفاء بيد الله تعالى كما قال الله تعالى عن الخليل ابراهيم عليه السلام ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ الشعراء الآية 80 وقال تعالى: « وَمَنْ يَقْنُطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ » (الحجر: 56).

فالحذر من القنوط من رحمة الله، فلا يفعل ذلك إلا ضال: أي فاقد الهداية، التائه الذي لا يدري ما يجب لله سبحانه... فالقنوط من رحمه الله لا يجوز، لأنه سوء ظن بالله عز وجل: وذلك من وجهين: الأول: أنه طعن في قدرته سبحانه، لأن من علم أن الله على كل شيء قدير لم يستبعد شيئاً على قدرة الله. الثاني: أنه طعن في رحمته سبحانه، لأن من علم أن الله رحيم لا يستبعد أن يرحمه الله سبحانه، ولهذا كان القانط من رحمة الله ضالاً. وعن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي الأكرم صلى الله عليه وسلم دخل على أعرابي يعود، وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل على مريض يعود قال: «لا بأس، طهور إن شاء الله»، فقال الأعرابي: ذاك طهور؟ كلا، بل هي حمى تفور - أو تتور - على شيخ كبير تزيه القبور، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «نعم إذن»⁽⁸⁶⁾. فلو كان هذا الرجل آمن على دعاء النبي صلى الله عليه وسلم كان قد كتب الله له النجاة والشفاء، أما وأنه يأس من رحمة الله فما كان من النبي إلا أن آمن على طلبه.

إنَّ أخطر ما يُصيب الإنسان عند وقوع البلاء أن يسيء الظن بالله -تعالى- فييأس ويقنط ويعتقد أنّ هذا البلاء حلّ عليه دون حكمةٍ وسبب، أو أنّه سيُلازمه لبقية حياته، والحقيقة أنّ العبد يتقلّب في معية الله ولطفه كلّ حين حتى وقت اشتداد البلاء.

المطلب الثاني: وجوب التداوي

لقد دلت نصوص القرآن والسنة على فضل السعي في اكتشاف العلاج المناسب لقد وردت في الشريعة أدلة كثيرة في اثبات وجوب التداوي منها :

1- قال تعالى ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [سورة المائدة الآية 32]

فالإحياء يعني الاهتمام باستنقاذها والذب عنها من الهلاك فكأنما أحى الناس قال مجاهد: (من أنجاه من غرق أو حرق أو هلكة)⁽⁸⁷⁾، ومن أسباب الهلاك (المرض) فبذل السبب من المسلم لأخيه في إنقاذه من مرضه، إنقاذ له من الهلاك بأي سبب من علاج .

2- أن عدم التداوي هو نوع من الإلقاء بالنفس إلى التهلكة وهو أمر منهي عنه قال تعالى:

﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: 195] .

3- لقد دلت السنة على التداوي فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء)⁽⁸⁸⁾ ، وعن جابر رضي الله عنه يرفعه قال: (لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله تعالى)⁽⁸⁹⁾ .

فالنبي صلى الله عليه وسلم ينبه المسلمين والبشرية كلها على أن العلاج والتداوي ينطلق من الحفاظ على النفس ، ويبين بأن لكل داء دواء، ولكل مرض شفاء علمه من علمه، وجهله من جهله، يختلف ذلك حسب العصور والأزمان، وتطور الأدوية والعلاج والوسائل الطبية، فيعطي النبي (صلى الله عليه وسلم) الأمل، لكل مريض حيث قضى بأنه لكل داء دواء، ولكل مرض شفاء، وبذلك لا يفقد الأمل مهما كان مرضه خطيراً على عكس ما هو الحال اليوم حيث تصنف بعض الأمراض على أنه لا شفاء لها. لا جرم أن المرض الشديد يحول بين المريض وخير كثير، وقد جاء الأمر بالتداوي صريحاً في قوله صلى الله عليه وسلم: ((تَدَاوَوْا عِبَادَ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ - عز وجل - لم يُنزل داءً إلا أنزل معه شفاءً، إلا الموت والهَرَمَ))⁽⁹⁰⁾؛ وقال الخطابي: وفيه أنه جعل الهرم داءً، وإنما هو ضعف الكبر، وليس من الأدوية التي هي أسقام عارضة للأبدان من قبل اختلاف الطبائع، وتغير الأمزجة، وإنما شبهه بالداء؛ لأنه جالب للتلذذ، كالأدواء التي قد يتعقدها الموت والهلاك⁽⁹¹⁾.

4- إن الضرر سيتعدى إلى الآخرين من الأهل والمحيطين بالمريض كما يمكن أن يتعدى الضرر إلى المجتمع بأسره. وقد ورد النهي الصريح عن الإضرار بالمسلمين .

5- خسارة المجتمع لعضو عامل منتج في المجتمع الإسلامي. وفقدان أيام العمل وإطالة أمد المرض أو انخرام أجله. وفي ذلك كله خسارة على الأمة بصورة عامة.

المطلب الثالث:

نماذج من أحوال المرضى ذكرت في القرآن الكريم

لقد تناول القرآن الكريم أحوال مرضى البدن في عدة ما تشريعات كالحج والصوم والوضوء لسر بديع يتبين في عظمة القرآن، وذلك أن قواعد طب الأبدان ثلاثة: حفظ الصحة، والحمية عن المؤذي، واستفراغ المواد الفاسدة، فذكر سبحانه هذه الأصول الثلاثة في هذه المواضع الثلاثة.

فقال في آية الصوم: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾

[البقرة: 184] [البقرة: 184] فأباح الفطر للمريض لعذر المرض، وللمسافر طلبا لحفظ صحته وقوته؛ لئلا يذهبها الصوم في السفر لاجتماع شدة الحركة، وما يوجبه من التحليل، وعدم الغذاء الذي يخلف ما تحلل، فتخور القوة، وتضعف، فأباح للمسافر الفطر حفظا لصحته وقوته عما يضعفها.

وقال في آية الحج: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾

[البقرة: 196] ، فأباح للمريض، ومن به أذى من رأسه من قمل أو حكة أو غيرها ما أن يخلق رأسه في الإحرام استفراغا لمادة الأبخرة الرديئة التي أوجبت له الأذى في رأسه باحتقانها تحت الشعر، فإذا حلق رأسه، تفتحت المسام، فخرجت تلك الأبخرة منها، فهذا الاستفراغ يقاس عليه كل استفراغ يؤدي انحباسه. وأما الحمية: فقال تعالى في آية الوضوء: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: 43] ، فأباح للمريض العدول عن الماء إلى التراب حمية له أن يصيب جسده ما يؤذيه، وهذا تنبيه على الحمية عن كل مؤذ له من داخل أو خارج⁽⁹²⁾.

المطلب الرابع : الحجر الصحي

اولا : تعريف الحجر الصحي: هو عزل أشخاص بعينهم وأماكن أو حيوانات قد تحمل خطر العدوى. وتتوقف مدة الحجر الصحي على الوقت الضروري لتوفير الحماية من مواجهة الأمراض الوبائية⁽⁹³⁾.

ويعد الحجر الصحي من أهم وسائل مقاومة انتشار الأمراض الوبائية والوقاية منها والحد من انتشارها، وهو من المطالب المهمة التي تحمي صحة البشر، وهو واجب شرعا في الأمراض الوبائية .

ثانياً: الأدلة على ثبوت الحجر الصحي عند الوباء .

قد ثبت كثير من الأحاديث التي تقرر مشروعية الحجر الصحي منها قول النبي صلى الله عليه وسلم «ولا يرد ممرض على مصح»⁽⁹⁴⁾ وممرض بصيغة مُفْعِل تدل على تعديته للمرض إلى الغير بمجرد وروده على الصحيح. وثبت أيضاً أنه كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم: ((إنا قد بايعناك فارجع))⁽⁹⁵⁾ فهذا المجذوم قد أرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم بالبيعة ولم يأذن بدخوله على الناس مع أن موضوعه يتعلق بأمر عظيم جداً وهو مبايعة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ومن أمثلة الحجر الصحي الذي عرفته الشريعة ما روى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرغ لقيه أمراء الأجناد أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه أن الوباء قد وقع بأرض الشام، قال ابن عباس: فقال عمر: ادع لي المهاجرين الأولين ... فجاء عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، وكان متغيباً في بعض حاجته فقال: إن عندي في هذا علماً، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه)⁽⁹⁶⁾ وفي رواية أسامة بن زيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الطاعون آية الرجز، ابتلى الله عز وجل به ناساً من عباده، فإذا سمعتم به، فلا تدخلوا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تقربوا منه»⁽⁹⁷⁾ قال ابن حجر (لحديث جواز رجوع من أراد دخول بلدة فعلم أن بها الطاعون وأن ذلك ليس من الطيرة وإنما هي من منع الإلقاء إلى التهلكة أو سد الذريعة)⁽⁹⁸⁾

وفي الحديث أيضاً: منع من وقع الطاعون ببلد هو فيها من الخروج منه وشبيهه بالطاعون كل وباء أو مرض ينتقل عن طريق الاستنشاق والمجالسة والمعاشة فيمنع السليم من الدخول إلى بلد الوباء أما بالنسبة لمن كان فيه الوباء فمن الممكن حجره في مكان حتى يتبين سلامته من المرض بالفحص ثم بعد ذلك لا بد من خروجه منها .

وهو بذلك يختلف عن العزل؛ لأن العزل هو عزل المرضى الذين ثبتت إصابتهم بالمرض حتى يشفوا منه فممكن القول أن الحجر الصحي وقائي، والعزل علاجي للمريض ووقائي للمجتمع .

ثالثاً: أجر الالتزام بالحجر الصحي

ثبت ذلك من حديث عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أنها أخبرتنا: أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون، فأخبرها نبي الله صلى الله عليه وسلم: «أنه كان

عذابا يبعثه الله على من يشاء، فجعله الله رحمة للمؤمنين، فليس من عبد يقع الطاعون، فيمكث في بلده صابرا، يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له، إلا كان له مثل أجر الشهيد»⁽⁹⁹⁾ وقد ورد في الحديث فضل الصبر على البلاء وقد بين ابن حجر دلالة الحديث بقوله: (مفهوم هذا الحديث كما اقتضى منطوقه أن من اتصف بالصفات المذكورة يحصل له أجر الشهيد وإن لم يمتهن بالطاعون ويدخل تحته ثلاث صور أن من اتصف بذلك فوقع به الطاعون فمات به أو وقع به ولم يمتهن به أو لم يقع به أصلا ومات بغيره عاجلا أو آجلا قوله مثل أجر الشهيد لعل السر في التعبير بالمثلية مع ثبوت التصريح بأن من مات بالطاعون كان شهيدا أن من لم يمتهن من هؤلاء بالطاعون كان له مثل أجر الشهيد وإن لم تحصل له درجة الشهادة بعينها وذلك أن من اتصف بكونه شهيدا أعلى درجة ممن وعد بأنه يعطى مثل أجر الشهيد ويكون كمن خرج على نية الجهاد في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا فمات بسبب غير القتل)⁽¹⁰⁰⁾ فالحديث بين منزلة الصبر على الابتلاء الذي ينال به درجة الشهادة وقد دل لفظ المثلية (أي مثل أجر الشهيد) ولو لم يمتهن بالطاعون وإنما حجر على نفسه وصبر على البلاء حتى ينتهي البلاء وهو مؤمن بأن الأمر بيد الله كما هو أحوال الناس في بلادنا وسائر بلاد العالم ممن ابتلوا بوباء كورونا ولكن لا نجزم بالشهادة؛ لأن قضية الصبر والايمان بالقدر قلبية لا يعلمها الا الله تعالى لذلك ورد قيود في الحديث وهي (صابرا) غير منزعج ولا قلق بل مسلما مفوضا راضيا. (محتسبا) طالبا للثواب على صبره، (يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتبه الله له). فهذه قيود في ثبوت الاجر لمن حبس نفسه في بيته نجاة من الطاعون ولو لم يصبه الطاعون.

الخاتمة

الوسائل الشرعية هي النصوص الدينية من (الكتاب والسنة) التي نتوصل بها الى الوقاية والنجاة من الأمراض التي تنتشر بالعدوى بين الناس. وكون المحافظة على النفس من أعظم ضروريات الشريعة.

إن أحكام الطاعون الواردة في نصوص الشريعة تثبت في الاوبئة وأن فايروس كورونا نوع من أنواع الوباء سريع الانتشار فتثبت فيه تلك الاحكام كما نص عليه منظمة الصحة العالمية وواقع الناس.

إن الوسائل التعبدية في نصوص شرعية الواردة في الكتاب والسنة يتحقق نفعها لمن صفى قلبه لله تعالى، وأخلص في دعائه وتوكله، وكلما تحقق ذلك عنده بان أثر الدعاء له ودفع عنه الوباء.

لا بد من العمل بما ثبت في الشريعة من الوسائل المادية من أبرزها، العناية بالبيئة، والعناية بالنظافة الشخصية كما في الوضوء وغسل الأيدي وتغطية الفم عند العطاس والتثاؤب وغيرها.

من الوسائل المادية الوقائية الامتثال فيما ثبت تحريمه من الأطعمة والأشربة كالميتة والدم ولحم الخنزير وذي ناب من السباع ومخلب من الطيور والجلالة والمخدرات لما لها آثار خطيرة على صحة الانسان.

تناول القران الكريم أحوال مرض البدن في عدة ما تشريعات كالحج والصوم والوضوء وبيان أن قواعد طب الأبدان ثلاثة: حفظ الصحة، والحماية عن المؤذي، واستفراغ المواد الفاسدة.

حسن التعامل مع المبتلى بالأمراض المعدية والسارية وعزله لحين التشافي التام من المرض وعدم مخالطته بأي وجه مخافة نقل الوباء الى الاصحاء.

ترسيخ معاني الإيمان بقضاء الله تعالى وقدره وأن الله تعالى هو الذي يدفع البلاء وعليه الصبر واحتساب الأجر عند الله تعالى فينال بذلك الشهادة كما دلت عليه الأحاديث الشريفة . وينال الناس في الحجر الصحي اذا ثبتوا عند وقوع الوباء في بلادهم والصبر

الايمان بقدر الله أجر عظيم. دلت نصوص الشريعة على الحث والسعي في ايجاد العلاجات المناسبة للأمراض والابوئة التي تحدث في المجتمعات.

هوامش لبحث

- (1) التعريفات 337، تاج العروس 75/31.
- (2) ينظر معجم اللغة العربية المعاصرة 2441/3.
- (3) لسان العرب باب العين فصل الشين 176/8.
- (4) القاموس الفقهي 193.
- (5) التوقيف على مهمات التعاريف 340.
- (6) المصباح المنير الواو مع القاف وما يماثلها 669/2.
- (7) لسان العرب فصل الواو 402/15.
- (8) معجم مقاييس اللغة باب الميم والراء وما يماثلها 311/5.
- (9) التعريفات 211.
- (10) لسان العرب باب الواو والياء فصل العين المهملة 39/15.
- (11) معجم اللغة العربية المعاصرة 1473/2.
- (12) معجم اللغة العربية المعاصر 1759/3.
- (13) العين باب اللفيف من البناء (814/8)، لسان العرب حرف أ فصل الواو (189/1)
- (14) تاج العروس مادة ويا (478/1)
- (15) معجم لغة العربية المعاصرة (2392/3)
- (16) الموقع الرسمي لمنظمة الصحة العالمية
- (17) النهاية في غريب الحديث والاثر باب الطاء والعين (127/3)، لسان العرب باب النون فصل الطاء المهملة (367/13)/عمدة القاري (171/5)
- (18) المصباح المنير (332/1)
- (19) المنتقى شرح الموطأ (198/7)
- (20) ينظر الموقع الرسمي لمنظمة الصحة العالمية
- (21) الموقع الرسمي لمنظمة الصحة العالمية
- (22) الطب النبوي 31
- (23) بذل الماعون في فضل الطاعون 104
- (24) ينظر بذل الماعون في فضل الطاعون 196
- (25) أخرجه الطبراني في الأوسط (2498)، والحاكم في المستدرک (1813)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (7739).
- (26) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي ص10

- (27) مسند أحمد برقم 22386، (68/37) أخرجه الترمذي في القدر (2139) وقال الترمذي حسن غريب (16/4)، سنن ابن ماجه برقم 90(68/1) والطبراني في الكبير (1442)، والحاكم في المستدرک (1814) وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه (670/1)، وحسنه الألباني في الترغيب والترهيب (1638).
- (28) أخرجه أحمد (13070)، السنن الكبرى للنسائي برقم 5493 (270/8)، الأحاديث المختارة برقم 2365(341/6)، والحاكم في المستدرک (1944)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (1281).
بياض شديد يبقع الجلد ويذهب دمويته. المطلع 413، المصباح المنير 44، معجم لغة الفقهاء 106.
- (29) فتح الباري (133/10)
- (30) صحيح مسلم كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار باب كراهية الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا برقم 2688(2068/4)
- (31) سنن الترمذي 3431 (370/5) وحسنه الترمذي، سنن ابن ماجه برقم 3892(1281/2)، جامع معمر بن راشد برقم 19655(445/10) صحيح الجامع الصغير وزياداته 551(157/1).
- (32) سنن الترمذي (170/5)
- (33) السنن الكبرى للنسائي برقم 10416(243/9)، مستدرک الحاكم برقم 3444 وقال صحيح الاسناد وافقه الذهبي (414/2)، الصحيح الجامع برقم 2605.
- (34) صحيح مسلم كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره برقم 2708(2080/4)
- (35) صحيح مسلم كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره برقم 2709(2081/4)
- (36) مراسيل ابي داود 105(127/1) أخرجه الطبراني في الاوسط برقم 1963 (274/2) ، والبيهقي في السنن الكبرى (6832)، حلية الاولياء (104/2) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (3358).
- (37) أخرجه الترمذي في الأمثال (2863)، وابن خزيمة برقم 1895 (3/195)، والحاكم (1534) وقال صحيح الاسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه مستدرک الحاكم (582/1) المعجم الكبير للطبراني برقم 3430 (287/3)، صحيح الجامع الصغير وزياداته 1725(356/1)
- (38) فيض التقدير (515/3)، التيسير بشرح الجامع الصغير (2/2)
- (39) مسند أحمد برقم 12981(296/20)، مسند ابي داود الطيالسي برقم 2181(545/3)، الأحاديث المختارة لابي ضياء المقدسي برقم 2711 وقال اسناده صحيح (262/7)
- (40) صحيح البخاري كتاب المساقاة باب فضل الغرس والزرع (103/3)2320، صحيح مسلم كتاب المزارعة باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه برقم 1552(1188/3)
- (41) سنن ابي داود برقم 5239(361/4) والحديث روي بدون تفسير ابي داود له في السنن الكبرى للنسائي برقم 8557(21/8)، الأحاديث المختارة (237/9)
- (42) صحيح مسلم كتاب الطهارة باب النهي عن التخلي في الطرق، والظلال برقم 269(226/1)
- (43) سنن ابي داود برقم 26(7/1)
- (44) مرقاه المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (385/1)

- (45) صحيح مسلم كتاب الاشرية باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، وإغلاق الأبواب، وذكر اسم الله عليها، وإطفاء السراج والنار عند النوم، وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب برقم 2014 (3/1596)
- (46) صحيح مسلم (1596/3)
- (47) سنن ابي داود (35/1)142، سنن الترمذي برقم 788 وقال حسن صحيح (147/2)، سنن النسائي برقم 87 (66/1)، سنن ابن ماجة برقم 407، (142/1)،
- (48) المغني (164/1)
- (49) صحيح البخاري كتاب الوضوء باب الاستجمار وترا برقم 162 (43/1)، صحيح مسلم كتاب الطهارة باب كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثا برقم 278 (213/1)
- (50) صحيح مسلم كتاب الطهارة باب الإيتار في الاستنثار والاستجمار برقم 238 (212/1)
- (51) غَمَر، بالتحريك، الدسم والزهومة من اللحم. فإن كان أثر من السمن سمي وَصَرَ السمن. ... انظر: النهاية لابن الأثير (345/3) .
- (52) أخرجه أبو داود؛ برقم (3852)، عن أبي هريرة رضي الله عنه. وابن حبان برقم (1354) .
- (53) مستدرک الحاكم برقم 7684 وقال الذهبي صحيح (293/4)، شعب الايمان للبيهقي برقم 8910 (405/11)
- صحيح الجامع: 685
- (54) صحيح البخاري كتاب بدء الخلق باب صفة ابليس وجنوده برقم 3289 (125/4)، صحيح مسلم بلفظ فليكنظمه ما استطاع
- (55) صحيح مسلم كتاب الزهد والرقائق باب تشميت العاطس وكراهه التثاؤب برقم 2295 (4/2293)
- (56) صحيح مسلم كتاب الطهارة باب حكم ولوغ الكلب برقم 279 (234/1)
- (57) المنار 140/6
- (58) ينظر المجموع شرح المذهب (15/9)، البحر الرائق (195/8)
- (59) ينظر التحرير والتنوير 117/2
- (60) ينظر تفسير المنار (163/5)، تفسير المراغي (147/6)
- (61) لسان العرب باب الذال فصل الواو 519/3، تاج العروس فصل الواو مع الذال المعجمة 495/9
- (62) ينظر القاموس الفقهي حرف الراء 148، تاج العروس فصل الراء مع الواو والياء مادة ردى 143/38
- (63) تفسير القاسمي 41/4
- (64) تفسير المراغي 147/6
- (65) تفسير المراغي 48/4
- (66) صحيح مسلم كتاب الاشرية باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام 2003 (3/1587)
- (67) أحمد (309/6)، وأبو داود (3686) (5/529) السنن الكبرى للبيهقي 17399 (8/515)، قال ابن حجر عن الحديث باسناد حسن (44/10) وقال ابن حجر عنه ايضا (ثبت في ابي داود) وذكر الحديث (45/10)، قال المناوي عن الحديث باسناد صحيح التيسير بشرح الجامع الصغير (475/2)
- (68) ينظر موسوعة محاسن الاسلام (270/1)

- (69) أخرجه ابن ماجه في سننه برقم (4019) 2 / 1332، المعجم الاوسط للطبراني برقم (61/5)4671 المستدرك على الصحيحين برقم 8623 وقال الحاكم صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي (4/581-582) والبيهقي حلية الاولياء (333/8) وفي شعب الإيمان برقم (22/5)3042، صحيح الجامع الصغير برقم (1321/2)7975
- (70) صحيح مسلم كتاب الحيض باب اصنعوا كل شيء الا النكاح برقم (246 /1)302
- (71) صحيح مسلم كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان باب تحريم كل ذي ناب من السباع (1534/3)1934
- (72) مراسل ابي داود برقم (181/1)207، سنن البيهقي مرسلًا (180/3)2874 ينظر البحر الرائق شرح كنز الدقائق (195/8)، الدر المختار وحاشية ابن عابدين (304/6)
- (73) ينظر في تقسيم اصناف السباع المجموع (12/9)المغني (408/9)، البحر الرائق (195/8)
- (74) صحيح البخاري كتاب المغازي باب غزوة خيبر برقم (132/5)4199، باب تحريم الحمر الانسية (95/7)5528، صحيح مسلم كتاب الصيد والذبائح وما يأكل من الحيوان باب تحريم لحوم الحمر الانسية برقم (1540/3)1940
- (75) فتح الباري (656/9)
- (76) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (244/14)
- (77) صحيح البخاري كتاب بدء الخلق باب خمس فواسق يقتلن في الحرم برقم (129/4)3314، صحيح مسلم كتاب الحج باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم برقم (856/2)1198
- (78) المحلى بالآثار (74/6)، المغني (409/9)
- (79) ينظر فيض القدير (453/3)
- (80) سنن ابي داود برقم (351/3)3785، سنن الترمذي برقم (334/3)1824، المستدرك على الصحيحين برقم 2248 (20/4) صحيح الجامع الصغير برقم (1157/2)6852
- (81) ينظر المحلى (85/5)، المغني (413/9)، المجموع شرح المهذب (28/9)
- (82) تفسير ابن كثير (467/1)
- (83) صحيح البخاري كتاب المرضى باب ما جاء في كفارة المرضى (114/7)5640، صحيح مسلم كتاب البر والصلة والآداب باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض، أو حزن، أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها برقم (1992/4)2572
- (84) صحيح البخاري كتاب المرضى باب ما جاء في كفارة المرضى (114/7)5640
- (85) صحيح مسلم كتاب البر والصلة والآداب باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض، أو حزن، أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها برقم (1991/4)2572
- (86) صحيح البخاري كتاب المناقب باب علامات النبوة (202/4)3616 كتاب المرضى باب عيادة الاعراب برقم اخر 5656.
- (87) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (198/9)
- (88) صحيح البخاري كتاب الطب باب ما انزل الله من داء الا وانزل له شفاء برقم (122/7)5678
- (89) صحيح مسلم كتاب السلام باب لكل داء دواء واستحباب التدوي برقم (1729/4)2204
- (90) مسند احمد برقم (398/30)18455، وفي رواية السام والهزم (صحيح ابن حبان برقم (429/13)6064
- (91) معالم السنن (217/4)

(92) زاد المعاد (7/4)

(93) الفقه الميسر 182/12

(94) أخرجه مسلم برقم 5922 عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لا عدوى». ويحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لا يورد ممرض على مصح».

(95) صحيح مسلم كتاب السلام باب اجتناب المجذوم برقم (1752/4)2231

(96) صحيح البخاري كتاب الطب باب ما يذكر في الطاعون برقم (130/7)5731،

(97) صحيح مسلم كتاب السلام باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها برقم (1737/4)2218

(98) فتح الباري " (10/ 186 ، 187).

(99) صحيح البخاري كتاب الطب باب اجر الثابت في الطاعون برقم (131/7)5734.

(100) فتح الباري (10/194)، وينظر بذل الماعون في فضل الطاعون 200

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

- الأحاديث المختارة ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي دراسة وتحقيق الأستاذ الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش دار خضر للطباعة بيروت - لبنان 1420 هـ - 2000 م.
- البحر الرائق شرح كنز الدقائق زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري دار الكتاب الإسلامي ط2.
- تاج العروس من جواهر القاموس محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي دار الهداية.
- التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» المؤلف : محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي دار التونسية.
- التعريفات علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ط1 1403 هـ - 1983 م.
- تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) المؤلف: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد الهيئة المصرية العامة للكتاب 1990 م
- تفسير القرآن العظيم أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي المحقق: سامي بن محمد سلامة دار طيبة للنشر والتوزيع ط2 1420 هـ - 1999 م.
- تفسير المراغي المؤلف: أحمد بن مصطفى المراغي شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ط1، 1365 هـ - 1946 م.

- التوقيف على مهمات التعاريف زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين ثم المناوي القاهري عالم الكتب ط 1 1410هـ-1990م.
- التيسير بشرح الجامع الصغير زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين ثم المناوي القاهري مكتبة الإمام الشافعي - الرياض ط3، 1408هـ - 1988م.
- الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي محمد بن أبي بكر شمس الدين ابن قيم الجوزية دار المعرفة - المغرب ط 1 1418هـ - 1997م.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن مهران الأصبهاني السعادة - بجوار محافظة مصر، 1394هـ - 1974م.
- رد المحتار على الدر المختار ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين دمشقي الحنفي دار الفكر-بيروت ط 2 1412هـ - 1992م.
- زاد المعاد في هدي خير العباد محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة: السابعة والعشرون ، 1415هـ /1994م.
- سنن ابن ماجه ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
- سنن أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- سنن الترمذي محمد بن عيسى بن سؤرة بن الترمذي، المحقق: بشار عواد معروف دار الغرب الإسلامي - بيروت.
- سنن الدارقطني أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي الدارقطني حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان ط 1 1424هـ - 2004م.
- السنن الكبرى للنسائي أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، النسائي حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي مؤسسة الرسالة - بيروت ط 1 1421هـ - 2001م.
- شعب الإيمان أحمد بن الحسين بن علي بن الخراساني، أبو بكر البيهقي حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد للنشر ط 1 1423هـ - 2003م.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان محمد بن حبان بن أحمد بن حبان المحقق: شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة - بيروت ط 2 - 1993.

- صحيح ابن خزيمة أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن السلمي النيسابوري د. محمد مصطفى الأعظمي المكتب الإسلامي - بيروت.
- صحيح البخاري المسمى جامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيام محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي دار طوق
- صحيح الجامع الصغير وزياداته المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني المكتب الإسلامي.
- صحيح مسلم المسمى المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري المحقق محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي دار المعرفة - بيروت، 1379 رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري المكتبة التجارية الكبرى - مصر ط1، 1356.
- القاموس الفقهي المؤلف: الدكتور سعدي أبو حبيب دار الفكر. دمشق - سورية ط2 1408 هـ = 1988 م.
- لسان العرب محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي دار صادر - بيروت ط3 1414 هـ.
- المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي)) المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ) دار الفكر.
- محاسن التأويل (تفسير القاسمي) المؤلف: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي المحقق: محمد باسل عيون السود دار الكتب العلمية - بيروت.
- المحلى أبو محمد علي بن أحمد حزم الأندلسي القرطبي الظاهري دار الفكر - بيروت.
- المراسيل أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق المحقق: شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة - بيروت ط1 1408.
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري دار الفكر، بيروت - لبنان ط1 1422 هـ - 2002 م.

- المستدرك على الصحيحين أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا دار الكتب العلمية - بيروت.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي مؤسسة الرسالة ط1 ، 1421 هـ - 2001م.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس المكتبة العلمية - بيروت.
- المعجم الأوسط سليمان بن أحمد بن أيوب ، أبو القاسم الطبراني المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني دار الحرمين - القاهرة.
- المعجم الكبير سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي مكتبة ابن تيمية - القاهرة.
- معجم اللغة العربية المعاصرة د أحمد مختار عبد الحميد عمر بمساعدة فريق عمل عالم الكتب ط1 1429 هـ - 2008 م.
- المغني لابن قدامة أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي مكتبة القاهرة.
- موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللئام المؤلف: أحمد بن سليمان أيوب فكرة وإشراف: د. سليمان الدريع دار إيلاف الدولية ط1 1436 هـ - 2015 م.